

الذخيرة

كتاب النذر وفي الإكمال نذر بكسر الذال المعجمة نذارة علم بالشئ ونذرت ۞ تعالى
نذرا يفتحها ومعناه وعدت وقال عرفة النذر ما كان وعدا على شرط فمن قال ۞ علي دينار
صدقة فليس بنذر فإن قال إن شفي ا ۞ مريض فهو نذر وبه قال ش ولم يجب الوفاء بغير المعلق
وإن استحبه لعدم تناول النصوص إياه قال وقال جماعة من الفقهاء الوعد المجرد يسمى نذرا
لقول جميل فليت رجلا فيك قد نذروا دمي وهموا بقتلي يا بئين لقوني وقال عنتر الشامي
عرضي ولم أشتمهما والناذرين دمي ولم ألقاهما ويتمهد فقه الكتاب ببيان الملتمزم والملتمزم
وصيغة الإلتزام فهذه ثلاثة أبواب